

المذهب المالكي مصادره واصطلاحاته

د. ناجي احمد الصادق

كلية الآداب الأصابعه/ جامعة غريان

ملخص البحث

يهدف هذا البحث إلى دراسة مصادر المذهب المالكي، تلك المصادر التي انبنى عليها أساس المذهب المالكي، بعد كتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم -، ثم بيان أشهر علماء المذهب الذين قاموا بدراسة وتأصيل أصوله، مع ذكر أشهر المؤلفات الأساسية للمذهب المالكي.

إضافة إلى بيان مصادر المذهب المالكي، قمت بتتبع نشأة المذهب المالكي من عهد الإمام مالك - رحمه الله - إلى أواخر القرن السادس الهجري، بناء على تتبع التأليف في المراحل المتقدمة للمذهب، إلا أن التتبع جاء بصورة بسيطة مختصرة.

كما قمت ببيان أشهر المصطلحات في كتب متقدمي المذهب، حيث لا يخفى على الكثير أنه كان لمتقدمي مذهب المالكية اصطلاحات ورموز، لا يخلوا منها مؤلف في ذلك الوقت، منها ما يتعلق بالأحكام الفقهية، ومنها ما يتعلق بالأعلام، كل ذلك قام البحث بدراسته وبيانه للقارئ الكريم.

المقدمة

الحمد لله الذي رفع بالعلم أقياماً، ووضع بالجهل آخرين، والصلاة والسلام على رسول الله الذي أرسله الله داعياً إلى العلم، منفراً من الجهل والضلال، وبعد:

فإن من أجل العلوم الشرعية، وأعظمها قدراً، وأكبرها أثراً، وأعمها فائدةً، علم الفقه الإسلامي؛ إذ هو العلم بالأحكام الشرعية التي يلزم المكلف معرفتها والعمل بها؛ ليستقيم على منهج الله عز وجل.

ومما لا شك فيه أن كثرة الاجتهادات نتجت عنها نهضة علمية تمتثلت في إنشاء المدارس الفقهية وتنوعها، التي كان لها أعلامٌ وروادٌ، أدوا أمانة العلم، وعملوا بما أمروا به، وألفوا المؤلفات التي كانت نبراساً تنير طريق العلم الشرعي لهذه الأمة.

وقد كان من بين المدارس الفقهية المشهورة المدرسة المالكية، وكان لها أعلام سطوروا الفقه الإسلامي على مر الزمان، تركوا لنا تراثاً وكتباً فقهية راجت من بعدهم واشتهرت، وكانت ثمرة عطائهم في ميدان العلم الذي كانوا من فرسانه البارزين، وفي ميدان التدريس الذي ضربوا فيه بنصيبٍ وفيرٍ.

لقد كان للسادة المالكية مصادر نشأ المذهب المالكي عليها، ولهذه المصادر اصطلاحات ورموز يفهمها علماء المذهب، تداولت فيما بينهم من خلال كتاباتهم، حيث لا يخلو مؤلف من مؤلفاتهم إلا استعملها أو بعضها.

وبِم أن المذهب السائد في بلادنا هو المذهب المالكي، كان علينا بيان أهم المصادر التي اعتمد عليها المذهب في تقرير أحكامه بعد كتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم -، وكذلك الاصطلاحات الموجودة في كتب المتقدمين من المالكية؛ لمعرفة ما يقصدون من إطلاقها.

من هنا جاء البحث لبيان تلك المصادر التي نشأ عليها المذهب المالكي، كما حاولت بيان أغلب الاصطلاحات المستخدمة في أصولهم، مع أشهر مؤلفاتهم، سيما وأن المذهب المالكي هو المعول عليه في بلادنا ليبيا، كان لزاماً علينا بيان ما سبق التحدث عليه.

أما منهج الدراسة فكان مجموعة مناهج متكاملة مع بعضها، وهي المنهج التاريخي والوصفي وكذلك التحليلي؛ لإخراج البحث على الصورة المرجوة.

ولقد اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة:

المبحث الأول: مصادر المذهب المالكي.

المبحث الثاني: أعلام ومؤلفات المذهب المالكي.

المبحث الثالث: بعض اصطلاحات المذهب المالكي.

المبحث الأول: مصادر المذهب المالكي:

إن مصادر المذهب المالكي بفروعها وأصولها هي عمدة مذهب الإمام مالك - رحمه الله - في العالم الإسلامي، وبذلك يكون المذهب المالكي أكثر انتشاراً وتتبعاً من غيره، وهذا يعرفه القريب والبعيد.

هذا وتبقى الكتب المعتمدة الأمهات والدواوين أساس المذهب وجوهر تطور آرائه واجتهاداته، ثم إن المذهب بدأ حجازياً مدنياً، ولكنه انتهى مغربياً محضاً، ولم يتأثر أهله بمذهب آخر غيره،

بل العكس من ذلك حيث لم يتوان واحد منهم في خدمته عن طريق التأليف، فبلغت التأليف لشراح خليل على سبيل المثال أكثر من ستين، ما بين شرح وحاشية (التبكي، 1989م، ص 171)، وهذا يدل على تتبعهم للمذهب والذب عنه.

بداية سنعرض تطور المذهب المالكي على يد الإمام مالك - رحمه الله - بصورة بسيطة سريعة، حيث جلس الإمام مالك - رحمه الله - (ت 179هـ) للتدريس بمدينة الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم - زمناً طويلاً يُقرىء السنة ويُفتي الناس، واشتهر علمه في الآفاق، وجاءه الناس يأخذون عنه من أقطار الإسلام المختلفة، فأخذ عنه جلة من العلماء، يكفي أن نذكر منهم: الإمام الشافعي (ت 204هـ)، وسفيان الثوري (ت 161هـ) وشعبة بن الحجاج (ت 160هـ)، والأوزاعي (ت 157هـ)، والليث بن سعد (ت 175هـ)، وغيرهم من العلماء المبرزين في وقته (محمد إبراهيم، 2002م، ص 42، 43)، وهذا يدل على جلالته الإمام وفضله ومكانته التي هي في الحقيقة لا يجادل فيها إلا جاهل أو جاحد.

أخذ الناس عن الإمام مالك السُنَّة والفقه في آنٍ واحدٍ، وانتشر علمه شرقاً وغرباً عن طريق تلاميذه، ويكفي أن نعرف أن مذهبه وصل إلى الأندلس قبل وفاته ((محمد إبراهيم، 2002م، ص 20)).

تكوّن المذهب المالكي مستنداً إلى الموطأ، وما كان يذيل به الإمام كثيراً من الأحاديث مبيناً عمل أهل المدينة، وإلى ما كان يجيب به أسئلة تلاميذه، وما كان يُفتي به المستفتين، ثم دُوّنت أقوال الإمام ورتبت الأسمعة، وأضيف إلى كلامه رأي بعض تلاميذه، وألف أسد بن الفرّات (ت213هـ) الأُسدية، ودون سحنون (ت240هـ) المدونة، ثم اختصرت وهذبت، وألّفت الواضحة والموازية وصارت تعرف بالأُمّهات، وتأسس المذهب ونظمت أصوله وقواعده.

ومع بداية القرن الثاني للهجرة، ظهرت في دولة الإسلام واسعة الأرجاء، مدارس علمية راسخة، تدرس الفقه وأصوله، تقوم كل واحدة منها على أسس وأركان، تتشابه مع غيرها في بعضها، وتتفرد بخصائص تُميّزها تبعاً لنهج مؤسسيها، واستجابة لأحداث المكان والزمان، ومن هذه المدارس مدرسة الحجاز، التي كان مركزها المدينة المنورة، وإمامها مالك بن أنس بن عامر الأصبجي.

سمّا الإمام مالك - رحمه الله - من بين أقرانه بعلمه وسلوكه، فدوّن العلم في المصنفات، وعلى رأسها "الموطأ" الذي غدا قدوة لكل مصنف ومؤلف بعده، وتوسعت مدرسته شرقاً وغرباً، وقصده طلاب العلم ولازموه ملازمة، فدرسوا على يديه الفقه وعلموه، وصاغوا مسائله حسب ما تقتضيه أركان وأسس مذهب إمامهم، فكانت باكورة جهود هؤلاء التلاميذ كتباً ومؤلفات ضخمة، اعتنى مؤلفوها بتوثيقها وترتيبها وصياغتها، ومن ثمّ تدريسها لطلاب العلم، مما أدى إلى انتشارها في أرجاء العالم الإسلامي، وأصبحت فيما بعد تُعرف بالأُمّهات؛ لأنها قد حوت الأقوال والمسائل الفقهية موثقة عن الإمام مالك - رحمه الله - نفسه.

المدارس الفقهية المالكية:

لقد تميز المذهب المالكي بكثرة أصوله و مصادره، تلك الميزة التي ساعدت على ظهور المدارس المالكية، و هي كلها تجمعها أصول المذهب و لكنها تختلف في التخريجات و الاستنباطات و التطبيقات الفقهية و سنتعرض في هذه الأسطر أهم تلك المدارس بشيء من الاختصار .

1. المدرسة المدنية:

هي المدرسة الأم، و التي انبثقت منها كل روافد المذهب، و يتصدرها كبار تلاميذ مالك المدنيون، كابن الماجشون (ت 212هـ) و مطرف بن عبد الله (ت 220/214/219هـ) و

محمد بن إبراهيم بن دينار (ت 182هـ) و عبد العزيز بن مسلمة (ت 185هـ) و عبد الله بن نافع الصائغ (ت 186هـ) و محمد بن مسلمة (ت 216هـ).

لقد احتلت المدرسة المصرية الصدارة من بين المدارس الأخرى و ذلك لمنزلة ابن القاسم من إمام المذهب.

ومن أئمة المدرسة المصرية و من يعتبرون أساتذتها: ابن القاسم (ت 191هـ) و أشهب (ت 204هـ) و عبد الله بن وهب (ت 197هـ) و أصبغ بن الفرج (ت 225هـ) و عبد الله بن عبد الحكم (ت 214هـ). (شمس الدين، د. ت، ص 207).

2. المدرسة المصرية:

احتلت المدرسة المصرية الصدارة من بين المدارس الأخرى و ذلك لمنزلة ابن القاسم من إمام المذهب، وأئمة المدرسة المصرية و من يعتبرون أساتذتها: ابن القاسم (ت 191هـ) و أشهب (ت 204هـ) و عبد الله بن وهب (ت 197هـ) و أصبغ بن الفرج (ت 225هـ)، و عبد الله بن عبد الحكم (ت 214هـ).

إن الإمام ابن القاسم يعد أشهر علماء المدرسة المصرية، و أكثرهم اتباعا و بالتالي استمرار منهجه في الفقه المالكي و الذي كان يرى اعتماد الأحاديث التي أيدها العمل و تقديمها و بتعبير أوضح يتبنى الفقه الذي اعتمد قبل كل شيء على السنة الثرية و ما تقتضي من مسايرة العمل و من اتخاذ عمل أهل المدينة عمال مثاليا و مفسرا للسنة. (ابن الصواف، 2000م، ص 14).

3. المدرسة العراقية:

بداية ظهور مذهب الإمام مالك بالبصرة على يد تلاميذ مالك، كالإمام عبد الرحمن بن مهدي (ت 198هـ) و عبد الله بن مسلمة القعنبي (ت 221/222هـ)، ثم توسع انتشاره بعد هؤلاء الأعلام على يد العراقيين ممن تتلمذ على يد تلاميذ مالك من المدنيين، و على رأس قائمة من نشر مذهب مالك بالعراق الإمام أحمد بن المعدّل. (المازري، 1997، 1/ 84).

إن المدرسة العراقية هي وليدة مدرسة المدينة غير أن منهجها الفقهي تأثر بالبيئة الفقهية في العراق و التي كان منهج مدرسة أهل الرأي السائد فيها و المتغلب.

3. المدرسة المغربية:

وتمثل حاضرتين بالمغرب الإسلامي و هما القيروان و فاس، و قد ظهر المذهب المالكي بالمغرب الإسلامي بدخول علي بن زياد التونسي (ت 183هـ) و ابن أشرس (ت... هـ) و البهلول بن راشد (ت 183هـ) و أسد بن الفرات (ت 154هـ).
يعتبر ابن زياد هو المؤسس الحقيقي للمذهب المالكي في أقطار المغرب، و بعدهم الإمام سحنون (ت 240هـ) و بعده ابن أبي زيد القيرواني (ت 386) و القابسي (ت 403هـ) و ابن اللباد (ت 333هـ) وغيرهم. (محمد إبراهيم، 2002م، ص 72، 72، 73).
4. المدرسة الأندلسية :

مؤسس هذه المدرسة هو زياد بن عبد الرحمن الملقب بـ" شبطون " (ت 193/194/199 و قيل 204 هـ) و بعده يحيى بن يحيى الليثي (ت 233 / 234 هـ)، و المدرسة الأندلسية يصعب التفريق بين آرائها و آراء المدرسة المغربية، خصوصا و أن الأندلسية اندمجت في المغربية حتى ما عاد المتأخرون من أصحابنا يفرقون بينهما.

أمهات المذهب المالكي:

لقد عدَّ العلماء أمهات الفقه المالكي سبعة مؤلفات وهي: المدونة، والمختلطة، والمجموعة، والموازية، والواضحة، والعُنْبِيَّة، والمبسوطة. (حمدي، د، ت، ص 25).

لقد سبق هذه الأمهات في الظهور موسوعة في الفقه المالكي لم يكتب لها البقاء، وهي كتاب الأُسدية، ومما تجدر الإشارة إليه أن هذه الموسوعة هي الأصل الأول الذي بنى عليه الإمام سحنون مدونته، وسنذكر هذه الأمهات بشيء من التفصيل كما سيأتي، بعد بيان مختصر عن كتاب الأُسدية حيث إنه أول موسوعة فقهية مالكية قيروانية برزت في المذهب المالكي، مؤلفها: أسد بن الفرات بن سنان، المولود سنة 145هـ، تتلمذ أسد على الإمام مالك، وبعد أن استوعب ما أمكن له استيعابه من علمه وأراد أن يضيف إليه ما عند غيره، غادره والتحق بالعراق ودرس الفقه مع شيخ جديد جمع علم مالك وعلم أبي حنيفة، هو: محمد بن الحسن الشيباني (ت 182 هـ)، وحقق معه مسائله قديمها وحديثها، وهذه المسائل هي التي ستؤلف فيما بعد كتابه المعروف بالأُسدية (ابن فرحون، د، ت، 1/ 305).

رجع ابن الفرات بعد ذلك مرة أخرى إلى مصر، والتقى بابن القاسم وعرض عليه الأُسدية بغية تحقيقها وتوثيق أصولها، وانتهى من تأليفها سنة 181هـ، ويفضلها انتشر علم مالك بإفريقية وأصبح بسببها - أيضاً - اسم ابن القاسم معروفاً بين أهلها.

وعلى الرغم من الجهود المضنية التي بذلها أسد بن الفرات في تأليف وتحقيق الأُسدية، فإنها تنوسيت بعد فترة، وذلك لِمَا ظهر فيها من عيوب في منهج التأليف، وهو أمر طبيعي بالنسبة لعمل غير مسبوق، من تلك العيوب أن الأُسدية لم تكن مسائلها مرتبة ولا منظمة مما يجعل الاستقادة منها صعبة، إضافة إلى قلة ورود الآثار فيها بالنظر لكثرة أبوابها ومسائلها (عياض، د،ت، 1/ 466).

وكان يقول: أنا أسد وهو خير الوحش، وأبي الفرات وهو خير المياه، وجدي سنان وهو خير السلاح، وكانت وفاة أسد في حصار سرقوسة من غزوة صقلية وهو أمير الجيش وقاضيه: سنة ثلاث عشرة ومائتين، وقيل أربع عشرة، وقيل سنة سبع عشرة، وقبره ومسجده بصقلية، مولده سنة خمس وأربعين ومائة بحران، وقيل سنة ثلاث، وقيل سنة ثنتين وأربعين، وكان قدومه من المشرق سنة إحدى وثمانين ومائة رحمه الله تعالى (ابن فرحون، د،ت، 1/ 306)..

وخلاصة القول: إن الأُسدية عبارة عن مسائل سمعها أسد من ابن القاسم، قرأها سحنون مرة أخرى على ابن القاسم، وغير جزءاً كبيراً منها ما عدا الجزء الأخير الذي بقي دون تغيير، ولذلك فهذا الجزء يسمى (المختلطة)؛ لأنه غير منسق، توجد منه نسخة مخطوطة بمكتبة القرويين بفاس تحت رقم: (796). (محمد إبراهيم، 2002، 117- 122).

أما الأمهات المعتمدة عند السادة المالكية كالأتي، وذلك بحسب الترتيب الذي ذكره صاحب اصطلاح المذهب عند المالكية (محمد إبراهيم، 2002، ص 144):

أولاً: كتاب المُدونة:

المدونة أشهر أمهات الكتب في المذهب المالكي عامة، وأقدمها بعد الأُسدية، وهي في حقيقتها النسخة المحققة والمرتبطة عنها، مؤلفها الإمام أبوسعيد عبد السلام بن سعيد بن حبيب التنوخي (160 - 240 هـ) الملقب بسحنون، بضم السين وفتحها، تلقى العلم في حلق الدرس في تونس والقيروان، ولقب بسحنون باسم طائر يوصف بالفطنة والتحرز، وحده البصر، لحده ذكائه في حل المسائل وعمق نظره (محمد إبراهيم، محمد إبراهيم، ص 117).

تابع سحنون في المدرسة القيروانية طريقه حتى رسخ في العلم والفقاه المالكي، ثم ارتحل إلى الحجاز ومصر، وأخذ عن كبار أصحاب مالك الحديث والمسائل مثل ابن القاسم، وابن وهب، وأشهب، وابن عبد الحكم، وغيرهم.

وقد حرّر سحنون مسائل الأُسدية على ابن القاسم تحريراً بالغاً، ووثق نسبتها إلى مالك، وسمع من ابن وهب وغيره الأحاديث النبوية والآثار، وكان ابن وهب واسع الرواية، كثير الحديث والتأليف والتصنيف (عياض، د، ت، 1/ 588).

ولم يقف عمل سحنون عند تحقيق مسائل الأُسدية بل تعداه إلى تدوين هذه المسائل وترتيبها تحت أبواب معلومة يسهل على الدارس العودة إليها عند الحاجة، وأضاف إليها آراء تلاميذ مالك الكبار، ثم ختم أبواب المسائل بالنصوص الشرعية من كتاب وسنة وعمل السلف الصالح، ولم يترك فيها إلا بعض أبواب شاهدة على عمل أسد بن الفرات في الأُسدية، وهي ما عرفت فيما بعد "بالمختلطة". (ابن فرحون، د، ت، 2/ 33).

إن المدونة الكبرى الموجودة بين أيدينا هي ثمرة جهود ثلاثة من الأئمة: مالك بإجاباته، وابن القاسم بقياساته، وزياداته، وسحنون بتنسيقه، وتهذيبه، وتبويبه، وبعض إضافاته.

ثانياً: كتاب الواضحة:

ثاني الأُمهات في الفقه المالكي، ومؤلفها: أبو مروان عبد الملك بن حبيب السلمي القرطبي (174 - 238 هـ)، وتعتبر الواضحة كالمدونة بالنسبة للمدرسة الفقهية القيروانية، فهي أصل الفقه المالكي بالأندلس كما كانت المدونة أصل الفقه المالكي بالقيروان.

والواضحة - كما تقول كتب التراجم - كتاب فقهي جمع فيه صاحبه المسائل، وبوب فيه الأحاديث بحسب عناوين تلك المسائل الفقهية، فأشبهه بذلك موطأ مالك (ميكولوش، 1409هـ، ص154).

قال العتبي - وذكر الواضحة - رحم الله عبد الملك ما أعلم أحداً أَلَفَ على مذهب أهل المدينة تأليفه، ولا لطالب أنفع من كتبه ولا أحسن من اختياراته. (ابن فرحون، د، ت، 2/ 11)

اعتنى بها مالكية الأندلس بخاصة، فهي إحدى مفاخر الأندلس عند التفاخر، وظلت الواضحة مرجعاً فقهياً لا يُنافس في الأندلس، حتى غلبت عليها بعد حين من الدهر العُتبية، وبقيت الواضحة مع ذلك من الأصول والأُمهات مثل المدونة، والموازية. (عياض، د، ت، 3/ 34)

توجد منها نسخة في فاس، بمخطوط القرويين، تحت رقم (809، 24)، وهي نسخة ناقصة. (محمد إبراهيم، 2002، ص 151)

ثالثاً: العُنْبِيَّةُ أو المُسْتَخْرَجَةُ:

ثالث الأمهات في الفقه المالكي، وكان ظهورها بالأندلس، وقد أطلق الفقهاء على هذا الكتاب اسمين: العُنْبِيَّةُ والمُسْتَخْرَجَةُ، فسميت بالعُنْبِيَّةِ نسبة إلى مؤلفها أبو عبد الله محمد بن أحمد العنبي (ت 254 هـ)، وتسمى أيضاً "المُسْتَخْرَجَةُ من الأسمعة مما ليس في المدونة." (محمد إبراهيم، 2002، ص 110).

يبحث هذا الكتاب قضايا صعبة في الفقه المالكي، ولعل هذا هو السبب لتعرض المُسْتَخْرَجَةُ للنقد الشديد من حيث مادتها وطريقة عرضها، يصف ذلك القاضي عياض قائلاً: "قال ابن لبابة وهو الذي جمع المُسْتَخْرَجَةَ، وكثُرَ فيها من الروايات المطروحة والمسائل الشاذة، وكان يأتي بالمسائل الغريبة فإذا أعجبتة قال: أدخلوها في المُسْتَخْرَجَةَ، وقال أسلم بن عبد العزيز قال لي محمد بن عبد الحكم: أتيت بكتب حسنة الخط تدعى المُسْتَخْرَجَةَ من وضع صاحبكم العُنْبِي فرأيت جُلّها مكذوباً ومسائل لا أصول لها" (عياض، د، ت، 2/ 145).

كما أن هناك من الفقهاء من أعجبتة فمدحها ذاكراً سعة انتشارها وعموم نفعها، ومما يشهد لها بالقيمة العلمية، أنها وَجَدت عناية فائقة من بعض الفقهاء الأعلام في إفريقية والمغرب والأندلس، حيث قام ابن رشد القرطبي بشرحها في كتابه المسمى: "البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المُسْتَخْرَجَةَ"، ثم قام ابن أبي زيد القيرواني بتهديها وتنقيحها، واعتمد عليها مصدراً أساسياً من مصادر كتابه المسمى: "النوادر والزيادات" (سزكين، د، ت، 2/ 144).

رابعاً: كتاب المَوَازِيَّةِ:

وهي من أمهات كتب المالكية، وتأتي في الترتيب الرابع، ومؤلفه أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن رباح المعروف بابن المَوَازِ (ت 281 هـ)، وكتاب المَوَازِيَّةِ - كما يصفونه - من أجل كتب الأمهات التي ألفها الفقهاء، وأصحها مسائل وأبسطها كلاماً، وأكثرها استيعاباً للمسائل وجمعاً للأقوال، وقد رجحه أبو الحسن القابسي على سائر الأمهات، وقال: إن صاحبه قصد إلى بناء فروع أصحاب المذهب على أصولهم في تصنيفه وغيره. (ابن فرحون، د، ت 4/ 167).

ومما يؤسف له أن الموازية تعتبر من الكتب المفقودة، وما وصل إلينا منها هو بعض النصوص التي تناقلتها الكتب الناقلة عنها، وبخاصة كتاب النوادر والزيادات لابن أبي زيد،

ويُطلق عليها فقهاء المالكية اسم: "كتاب محمد". (سزكين، د، ت، 2/ 148، محمد إبراهيم، 2002، 152).

خامساً: المختلطة:

هي ما بقى في المدونة السحنونية على أصل وضعه في المدونة الأسدية، ولم يحدث فيه تغيير سوى ما قام به سحنون من التوثيق على ابن القاسم، وبعض الترتيب للمسائل. (سزكين، د، ت، 2/ 136)

سادساً: المجموعة:

من المؤلفات المرجوع إليها وتعتبر - أيضاً - من أمهات الكتب في الفقه المالكي، ويرتبطها العلماء السادسة من الأمهات، وهي لمؤلفها محمد بن إبراهيم بن عبدوس بن بشير (202 - 260 هـ)، وهو أحد تلاميذ سحنون، وقد انتشرت المجموعة واستفاد منها الناس، غير أنه توفي قبل الانتهاء من تأليفها. (محمد إبراهيم، 2002، ص 153، وميكلوش 1409هـ، ص 142) يقول القاضي عياض: وألف كتبه هذه المسماة بالمجموعة وهي نحو خمسين كتاباً، وله أيضاً أربعة أجزاء في شرح مسائل المدونة، وكتاب الورع، وكتاب فضائل مالك، وكتاب مجالس مالك أربعة أجزاء، وقد تضاف بعض هذه الكتب إلى المجموعة (عياض، د، ت، 2/ 121).

وقال ابن فرحون: وألف كتاباً شريفاً سماه: المجموعة على مذهب مالك وأصحابه أعجلته المنية قبل تمامه (ابن فرحون، د، ت، 2/ 174)، وتعتبر المجموعة من الكتب المفقودة، غير أنه وصل إلينا قسم منها في كتاب النوادر والزيادات لابن أبي زيد القيرواني. (سزكين، د، ت، 2/ 147).

سابعاً: المبسوط أو المبسوط:

وهي في الترتيب: السابعة، ومؤلفها هو القاضي إسماعيل بن إسحاق البغدادي (ت 282هـ)، وهي من أفضل الكتب الفقهية وأعظمها شأنًا، وهي أحد الدواوين المشهورة في المذهب، ومنها تعرف طريقة البغداديين في الفقه والتأليف. (حمدي، د، ت، ص 85).

والمبسوط تعتبر من أهم الكتب التي جمعت فقه وترجيحات الصدر الأول من مشايخ المدرسة العراقية في تلك المرحلة، وعلى الرغم من أنها تمثل آراء المدرسة العراقية، فقد أصبحت

معتمدة عند علماء المالكية المغاربة، والأندلسيين أيضاً وعلى رأسهم الباجي الذي اعتمدها في كثير من نقولاته، وكذلك القيرواني ابن أبي زيد في نوادره. (محمد إبراهيم، 2002م، ص154).

تلك هي أهم كتب المرحلة المتقدمة عند المالكية، وأكثرها اعتماداً واشتهاراً، وغني عن التنبيه أن الأمهات تمثل الكتب الأساسية لجميع فروع المدارس المالكية:

فالمدونة: مصرية قيروانية، وعناية المغاربة والأندلسيين بها أكثر، وهي معتمدة عند كل المدارس.

والمجموعة: تونسية قيروانية، والواضحة، والعنبية: أندلسيتان، والموازية: مصرية، والمبسوطة: عراقية التأليف والمنهج.

وتتفق كلها في أن مادتها العلمية - في جلها إن لم تكن كلها - تركز على السماع عن الإمام مالك وتلاميذه.

وابتداءً من القرن الرابع بدأت محاولات جمع مسائل أمهات الفقه المالكي وأقوال إمامه وأصحابه من ذوي الاجتهاد المقيد، وسلك في الجمع منهجان: منهج البسط والتوسع، وممن يمثله الشيخ أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني بموسوعة " النوادر والزيادات "، والإمام شهاب الدين أبو العباس أحمد القرافي (ت684هـ) بموسوعة " الذخيرة ".

ومنهج الاختصار الذي سلكه كثيرون كان منهم من يعمد إلى اختصار كتاب معين كما فعل ابن أبي زيد في اختصاره للمدونة الكبرى، وكان منهم من يعمد إلى اختصار المسائل من أمهات المذهب، كما فعل أبو القاسم عبد الله بن الحسين بن الجلاب البصري (ت 378) في كتابه " التفرغ ".

ومن النصف الثاني من القرن الثالث إلى أواخر القرن السادس، ألفت كثير من الكتب الفقهية لخدمة المدونة السحنونية تلخيصاً وشرحاً وتعقيباً، وانتشرت في مختلف المراكز المالكية.

وقد لاحظ ابن شاس (ت 616هـ) أن هذه المصنفات الدائرة حول محور المدونة لم تسلم من التكرار وسوء التنظيم وعدم الترتيب، وبُعد مسائلها عن الانحصار تحت ضوابط، وأن حذاق المتفقيين كرهوا ذلك، ومنهم من اعتقد أن ترتيب مسائل المذهب المالكي يشق ويتعذر. (ابن شاس، 1432هـ، 1/ 27، 28).

فكان ابن شاس هو المتصدي للتنظيم والترتيب المشير إلى الضوابط وإلى أسباب الخلاف، وإلى الحكم الشرعية، المستوعب لأقوال الإمام مالك وأصحابه بمصنفة الموسوم بـ " عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة "

واعتُبر هذا الكتاب حلقة في سلسلة المختصرات المالكية، مهدت للحلقة التالية التي ظهرت على يد الفقيه المصري الشهير أبي عمرو عثمان بن الحاجب بكتابه المختصر الفرعي الموسوم بـ " جامع الأمهات " إذ هدف صاحبه أن يجمع مسائل أمهات المذهب المعتمدة بضرب رائع من الاختصار وتنظيم للمسائل وتجنب للتكرار ولمحاذاة المدونة.

ولقد مهدت هذه الحلقة بدورها لمختصرات أخرى مثل " لباب اللباب " لأبي عبد الله محمد بن راشد القفصي (ت 737 هـ)، ومختصر الشيخ أبي الضياء خليل بن إسحاق المصري (ت 767 هـ) الذي بلغ أبعد شأو في الاختصار.

ولم يكن " عقد الجواهر الثمينة " بحاجة أكيدة إلى الشرح والبيان، فهو واضح العبارة منزه عن الحشو، يُفرد ويفصل الأحكام، ويعزو الأقوال إلى أصحابها، ويربط المسائل بضوابطها - في الغالب - ويحسن التقسيم والتنظيم والترتيب، فلم ير العلماء داعياً لصرف الجهد في شرحه أو تهذيبه، كما حصل بالنسبة إلى أغلب المختصرات التي لقيت رواجاً، وإنما أقبلوا على دراسته، وعمد المؤلفون إلى النقل عنه والاستشهاد بما جاء فيه، فانتشر بذلك وعمت الفائدة به.

وأنا لا أميل إلى عده ضمن المختصرات؛ لأن ظاهرة الاختصار لم تبرز فيه، ولم يظهر في أسلوبه ما يجعل الاستفادة منه عسيرة، فلا تعقيد ولا إخلال ولا إيجاز يحتم الشرح.

أما " جامع الأمهات " فقد أوغل في الإيجاز والاقتصاد في اللفظ، وركز على حشر الكثير من الفروع الفقهية في القليل من العبارات، ومع هذا فإن المختصر الخليي زاد عليه بالاختصار حتى جاء أقل منه مقداراً، و زاد عليه في المسائل بنسبة أربعين في المائة تقريباً. (ابن فرحون، 1990م، ص38).

وبهذا الجمع مع الاختصار أصبح " مختصر خليل " بمثابة فهرس لفروع الفقه المالكي، والغريب أن إيغال الشيخ خليل في الإيجاز قد جعل فهم بعض مسائله لا يتيسر للعلماء أنفسهم إلا بعد التدقيق والفهم الصحيح.

فهل يفسر هذا ظاهرة الإقبال على شرح متن هذا الكتاب إقبالاً استنفذ طاقة كثير من أعلام المذهب، انطلاقاً من النصف الثاني من القرن السابع، وعلى امتداد الثامن والتاسع في

مختلف مراكز المالكية، من الشرق الإسلامي إلى أقصى غربه، حيث كان الأندلسيون يصارعون عوامل التقهقر والانحطاط، ويتشبثون بالمذهب المالكي ويدرسون بعض كتبه ومنها مختصر خليل ببعض شروحه؟

إن هذه الظاهرة يبررها الاختصار المخل أحياناً، والغموض الذي يحير المبتدئ أحياناً أخرى، كما يبررها أهمية الكتاب نفسه، ويتأكد ذلك من خلال كثرة شارحيه، لهذا انبرى من جاء بعده لشرح وفك رموزه وإيضاح لغته ومشكله.

المبحث الثاني: أعلام ومؤلفات المذهب المالكي:

انتشر المذهب المالكي في أصقاع البقاع الإسلامية، خاصة شرق وغرب العالم الإسلامي، وباختصار أبين أهم العلماء في كلا القطرين.

أولاً: أعلام الشرق الإسلامي: (محمد إبراهيم، 2002م، ص 62، وما بعدها)

انتشر المذهب الإمام مالك في إفريقية والأندلس، كما انتشر في الحجاز والعراق ومصر، تم ذلك بواسطة تلاميذ الإمام مالك الذين انتشروا في البلدان، ففي مصر عن طريق أعلام منهم ابن القاسم العتقي، المتوفى عام 191 هـ، وأشهب القيسي، المتوفى عام 204 هـ، وابن عبد الحكم، المتوفى عام 214 هـ وغيرهم .

انتشر بالعراق أيضاً بواسطة العديد من العلماء، منهم القاضي إسماعيل المتوفى سنة 282 هـ والأبهري، المتوفى عام 395 هـ، والقاضي عبد الوهاب المالكي، المتوفى بمصر عام 422 هـ، وغير هؤلاء كثير من العلماء،

ثانياً: أعلام الغرب الإسلامي: (محمد إبراهيم، 2002م، ص 72، وما بعدها)

إن أعلام المذهب المالكي في الغرب الإسلامي كثر منهم على سبيل المثال وليس الحصر، يحيى بن يحيى الليثي، المتوفى عام 224 هـ، وابن حبيب السلمي القرطبي، المتوفى عام 238 هـ، سحنون بن سعيد التتوخي القيرواني، المتوفى عام 240 هـ، وابن أبي زيد القيرواني، المتوفى عام 386 هـ، وابن يونس الصقلي المتوفى عام 451 هـ، أبو القاسم بالسيوري، المتوفى عام 460 هـ، وابن عبد البر النمري القرطبي، المتوفى عام 463 هـ، والباجي، المتوفى عام 474 هـ، واللخمي، المتوفى عام 478 هـ، وان رشد القرطبي، المتوفى عام 520 هـ عياض

بن موسى اليحصبي، المتوفى عام 544 هـ، عبد الحميد بن أبي البركات بن أبي الدنيا الطرابلسي، المتوفى عام 648 هـ، وغيرهم كثير ممن أفادوا المذهب بعلمهم وعملهم.

ثالثاً: أشهر مؤلفات المذهب المالكي:

تميز المذهب المالكي بكثير من المؤلفات، أغلبها قد حقق وطُبع، وبعضها ما زال في أرفف المخطوطات، والبعض الآخر قد فُقد، وفما يلي بيان بعض أهم المصادر في المذهب المالكي:

1. المدونة الكبرى: لأبي سعيد عبد السلام بن سعيد سحنون بن سعيد ابن حبيب التنوخي الفقيه المالكي (ت 240 هـ) ، وهو من أجل الكتب في الفروع الملكية، ولم يخدم كتاب في المذهب مثل ما خدمت المدونة، ولا أدل على ذلك مما وضع عليها من الشروح والتقييدات والاختصارات، وتعرف في اصطلاح المذهب بـ(الكتاب، والأم) ، وقد طُبع.(ابن فرحون، د، ت، 272 /1).
2. التهذيب: لأبي سعيد البرازعي (ت 438 هـ). ، الذي هُذَّب فيه مسائل المدونة، وقد طُبع.
3. البيان والتحصيل لما في المستخرجة من التوجيه والتعليل، للقاضي أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد الأندلسي المالكي القرطبي (ت 520 هـ)، وقد طُبع.
4. التبصرة لأبي الحسن علي بن محمد اللخمي (ت 478 هـ) وهو تعليق كبير على المدونة، مفيد حسن، وهو غني بتخريج الخلاف في المذهب واستقراء الأقوال، وقد طُبع.
5. عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة لابن شاس عبد الله بن محمد المصري المالكي (ت 616 هـ)، وقد طُبع.
6. تنبيه الطالب لفهم ألفاظ جامع الأمهات لابن الحاجب، تأليف ابن عبد السلام الهواري التونسي (ت 749 هـ)، وقد حُقق بجامعة أم القرى، وكذلك بجامعة طرابلس، ولم يطبع إلى وقتنا الحاضر، والله تعالى أعلم.
7. النوادر والزيادات: لأبي محمد ابن أبي زيد القيرواني (ت 386 هـ)، وقد طُبع.
8. التفریح لأبي القاسم عبيد الله بن الحسين الجلاب (ت 378 هـ)، اشتهر بالجلاب، وابن الجلاب، وهو مختصر في الفقه، وقد طُبع.
9. التنبيهات المستنبطة في شرح مشكلات المدونة والمختلطة في الفروع، للقاضي عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (ت 544 هـ)، وقد طُبع.

10. المقدمات الممهدة لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعية والتحصيلات المحكمات لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الجد (ت 520هـ)، وقد طُبِع.
11. النكت والفروق لمسائل المدونة، لعبد الحق السهمي الصقلي (ت 466 هـ)، وقد طُبِع.
12. المعونة في مذهب عالم المدينة، للقاضي عبد الوهاب بن نصر البغدادي (ت 422 هـ)، وقد طُبِع.
13. لب الباب في بيان ما تضمنه أبواب الكتاب - أي المدونة - من الأركان والشروط والموانع والأسباب لأبي عبد الله محمد بن راشد القفصي، (ت 736 هـ) وقد طُبِع.
14. جامع الأمهات لأبي عمرو جمال الدين عثمان ابن الحاجب (ت 646 هـ)، وهو مطبوع.
15. الذخيرة في الفقه المالكي لأبي العباسي أحمد بن إدريس المشهور بالقرافي (ت 684 هـ) وقد طُبِع.
16. الكافي في فقه أهل المدينة المالكي، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت 463 هـ)، وقد طُبِع.
- تلك المصادر قليل من كثير في بحر المذهب المالكي، وإنما اقتصرنا على ما ذكرته؛ لعدم اتساع المجال لذكر كل مؤلفات المذهب المالكي العريق.

المبحث الثالث: اصطلاحات المذهب المالكي:

على مرّ السنين نشأ في ظل المذاهب الإسلامية، الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي، اصطلاحات خاصة، مُتنوعة ومُتعددة، أولًاها أهل العلم عناية خاصة؛ لما يبني على فهمها والإمام بها - ما أمكن - كبير الأثر في فهم وتصوّر المذاهب.

وفي أغلب كتب المالكية برزت مصطلحات متنوعة، تشير إلى معانٍ ومفاهيم معينة في المذهب المالكي، فأثرتُ توضيح بعضها ما أمكن؛ لإزالة ما قد يحصل من إبهام أو غموض يعترض المتعامل مع كتب المذهب، وفيما يلي بيانه.

استخدم علماء المالكية في كتاباتهم اصطلاحات، يستعملونها للتعبير عن أعلام بالإشارة إلى بلدانهم، وكذلك لبيان أحكام بعض القضايا الفقهية، وبيانها كالتالي:

أولاً: بعض اصطلاحات الأعلام:

المصريون: يُشار بهم إلى ابن القاسم، وأشهب، وابن وهب، وأصبع بن الفرّج، وابن عبد الحكم ونظرأئهم. (ابن فرحون، 1990، ص 103).

العراقيون: ويشار بهم إلى القاضي إسماعيل بن إسحاق، والقاضي أبي الحسن ابن القصار، وابن الجلاب، والقاضي عبد الوهاب، والقاضي أبو الفرّج، والشيخ أبو بكر الأبهري ونظرأئهم، ويقال لهم البغداديون. (ابن فرحون، 1990، ص 109، محمد إبراهيم، 2002، ص122).

المدنيون: منهم ابن كنانة، وابن نافع، وابن مسلمة، وابن الماجشون، ومطرف، ونظرأؤهم.

القرويون أو المغاربة: أي من ينتسبون إلى القيروان، وهم العلماء المغاربة، منهم: ابن أبي زيد، وابن القابسي، وابن اللباد، والباقي، والرخمي، وابن محرز، وابن عبد البر، وابن رشد، وابن العربي، وغيرهم. (محمد إبراهيم، 2002، ص78).

بعض القرويين: ابن يونس وعبد الحق الصقليين، وقد صرح عبد الحق في بعض كتبه بأنه يقصد ببعض القرويين: أبا القاسم عبد الخالق بن شبلون (ت 360هـ)، هذا في الأغلب، وقد يقصد أبا الحسن القابسي (ت 403هـ)، وأبا عمران بن عيسى الفاسي (ت 430هـ). (الصقلي، 1430هـ، ص 17).

الصقليون: يُشار بهم إلى عبد الحق الصقلي، وابن يونس، ونظرأئهم.

القرينان: أشهب وابن نافع، فقرن أشهب مع ابن نافع لعدم بصره، وكان المتقدمون يطلقون القرينان عن مالك وابن عيينة.

الأخوان: مطرف وابن الماجشون، وسميا بذلك لكثرة ما يتفقان عليه من أحكام.

القاضيان: ابن القصار، وعبد الوهاب.

المحمدان: ابن المواز وابن سحنون، وعند ابن عرفة الورغمي: ابن المواز وابن عبد الحكم، وإذا قيل: محمد، فهو: ابن المواز.

المحمدون: أربعة: لاجتماعهم في عصر واحد، وهم: ابن عبدوس وابن سحنون وهما قرويان، وابن عبد الحكم وابن المواز وهم مصريان.

الإمام: المازري.

الشيخ: يُطلق على ابن أبي زيد القيرواني.

الشيخان: ابن أبي زيد القيرواني، وأبو الحسن بن علي القاسبي. (الزيلعي، د، ت، ص13).

ثانياً: بعض الاصطلاحات الفقهية الخاصة بالمذهب :

السماع: كان الإمام مالك يقصده طلاب العلم من مختلف الأقطار والأمصار؛ لسماع فتاواه في مختلف المسائل واستكشاف أدلته ومسالكه فيها، وتكونت من هذه الأسمعة مجموعة ضخمة من المسائل الفقهية. (محمد إبراهيم، 2002، ص143).

الروايات والأقوال: غالباً المراد بالروايات: أقوال مالك، وأن المراد بالأقوال أصحابه، ومن بعدهم من المتأخرين كابن رشد والمازري ونحوهم، وقد يقع بخلاف ذلك. (ابن شاس، 2001، 13 / 1، ابن فرحون، كشف النقاب، 1990، ص128).

ما به الفتوى: أي الإخبار بالحكم الشرعي بلا إلزام، وما به الفتوى قد يكون قولاً مشهوراً، وقد يكون قولاً راجحاً، وقد يكون مشهوراً وراجحاً معاً. (الزيلعي، د ت، ص18)
المرجّح: ما قوي دليله. (محمد إبراهيم، 2002، ص143).

المشهور: اختلفَ في تعريفه على أقوال: قيل: إنه ما قوي دليله، فيكون بمعنى الراجح، وقيل: رواية ابن القاسم عن مالك في المدونة، وقيل: ما كثر قائله، وهو المعتمد. (الزيلعي، د ت، ص18).

الأشهر: أقوى من المشهور في الشهرة، ويُطلق على الأشهر من القولين أو الأقوال. (ابن فرحون، كشف النقاب، 1990، ص 98)

الصحيح: القول الذي قوي دليله، وهو مقابل الفاسد، وقد يجعله مقابل الشاذ، وقد يكون مقابل الصحيح هو المشهور. (ابن فرحون، كشف النقاب، 1990، ص 90).

الأصح: المراد به أن يكون كل واحد من القولين صحيحاً، وأدلة كل واحد منهما قوية، إلا أن الأصح مرجح على الآخر بوجه من وجوه الترجي. (الزيلعي، د ت، ص18، ابن فرحون، كشف النقاب، 1990، ص 94).

المُختار: يطلق على ما اختاره بعض الأئمة بدليل رجحه به، وقد يكون ذلك المختار خلاف المشهور. (الزيلعي، د ت، ص18).

فيها: ويشيرون بـ (فيها) أي هذا اللفظ، لمدونة سحنون الكبرى، وقد هذبه البراذعي، واشتهر هذا التهذيب بالمدونة، فكثيراً ما يطلقون المدونة ويقصدون التهذيب. (ابن فرحون، كشف النقاب، 1990، ص 18).

المذهب: : الطريق ومكان الذهاب، ثم صار عند الفقهاء حقيقة عرفية فيما ذهب إليه إمام من الأئمة من الأحكام الاجتهادية، ويطلق عند المتأخرين من أئمة المذاهب على ما به الفتوى من باب إطلاق الشيء على جزئه الأهم؛ لأن ذلك هو الأهم عند الفقيه المقلد، والله أعلم. (ابن فرحون، كشف النقاب، 1990، ص 117).

الراجح: ما قوى دليله، وعلى أحد الأقوال المتقدمة في المشهور، يترادف الراجح مع المشهور. (ابن شاس، 2001م، 1/ 16)

الشاذ: ما كان مقابلاً للمشهور أو الراجح أو الصحيح، أي أنه الرأي المرجح أو الضعيف أو الغريب، وعُرفَ بأنه: ما ضعف دليله. (ابن فرحون، كشف النقاب، 1990، ص 74).

الأظهر: يطلق في مقابلة القول الظاهر، ويحتمل أن يريد به الأظهر في الدليل، وقد يطلق الأظهر ومقابله قول الشاذ . (ابن فرحون، كشف النقاب، 1990، ص 96).

الخاتمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على خير خلق الله، محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه
ومن والاه، أما بعد،

ففي نهاية البحث لا بد وأن أستلخص بعض النتائج التي توصلت إليها من خلال
إعداد ورقاته، وبيانها فيما يلي:

1. إن المذهب المالكي بدأ حجازياً مدنياً، ولكنه انتهى مغربياً محضاً، ولم يتأثر أهله
بمذهب آخر غيره.

2. تكوّن المذهب المالكي مستنداً إلى الموطأ، وما كان يذيل به الإمام كثيراً من
الأحاديث مبيناً عمل أهل المدينة، وإلى ما كان يجيب به أسئلة تلاميذه، وما كان يُفتي به
المستفتين، ثم دونت أقوال الإمام ورتبت الأسمعة، وأضيف إلى كلامه رأي بعض تلاميذه.

3. ابتداءً من القرن الرابع الهجري بدأت محاولات جمع مسائل أمهات الفقه المالكي وأقوال
إمامه وأصحابه من ذوي الاجتهاد المقيد، وسلك في الجمع منهجان: منهج البسط والتوسع،
ومنهج الاختصار.

4. كان لعلماء المذهب المالكي كغيرهم من علماء المذاهب اصطلاحات ورموز،
بعضهم استأثر ببعض الرموز والاصطلاحات في مؤلفاته، وأصبحت تُنسب إليه، كمصطلحات
بعض شراح مختصر خليل، وفي المُقابل اجتمعوا على مصطلحات تُنسب لكل علماء المذهب،
وهي التي ذكرناها في أروقة هذا البحث.

وصلّ اللهم وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه

المصادر والمراجع

1. التتبعي، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، لأحمد بابا التتبعي، تح: عبد الحميد الهزيمة مع طلبة كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ليبيا، ط 1، 1989م.
2. حمدي عبد المنعم شلبي، دليل السالك للمصطلحات والأسماء في فقه الإمام مالك، مكتبة ابن سينا، د، ت
3. الخرشي، مواهب الجليل شرح مختصر خليل، المعروف بالحطاب الرعيني (المت:: 954هـ)، تح: زكريا عميرات، دار عالم الكتب، 1423هـ - 2003م.
4. الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، لمحمد عرفه الدسوقي، تح: محمد عليش، دار الفكر، بيروت، د، ت.
5. ابن الصواف المصري، الخصال الصغير، تح علي الجهاني، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط2، 2000،
6. الزيلعي، المدخل الوجيز في اصطلاحات مذهب السادة المالكية، لإبراهيم المختار الزيلعي، عنى بطبعه د: عبد الله توفيق الصباغ، د ت.
7. سزكين، تاريخ التراث العربي، ترجمة: د فهد أبو الفضل، مراجعة: د. محمود فهمي حجازي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، د ت.
8. ابن شاس، عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة، تح: شريف المرسي، ط: دار الأفاق العربية، القاهرة، 1432هـ، 2011م.
9. شمس الدين، الراعي الأندلسي، انتصار الفقير السالك لترجيح مذهب الإمام مالك، تحقيق محمد أبو ألجان، دار الغرب السالمي، بيروت، ط 1 .
10. صديق بن حسن القنوجي، أبجد العلوم، تح: عبد الجبار زكار، دار الكتب العلمية، بيروت 1978م.
11. الصقلي، النكت والفروق لمسائل المدونة والمختلطة، لعبد الحق الصقلي، تح: أبي الفضل الدمياطي، دار ابن حزم، ط 1، 1430هـ.
12. عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تح: أحمد بكير محمود، دار مكتبة الحياة، ط1.
13. ابن فرحون، الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب تح: محمد الأحمد أبوالنور، مكتبة دار التراث، القاهرة، د ت.

14. ابن فرحون 2، كشف النقاب الحاجب عن مصطلح ابن الحاجب، تح: حمزه أبو فارس، وعبد السلام الشريف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط 1، 1990م.
15. المازري، شرح التلقين، تحقيق محمد المختار السالمي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1997.
16. محمد إبراهيم علي اصطلاح المذهب عند المالكية، دار إحياء التراث، الإمارات، ط: 2، 1423هـ، 2002م.
17. ميكلوش موراني دراسات في مصادر الفقه المالكي، نقله عن الألمانية: سعيد بحيري، عمر صابر عبد الجليل، محمود رشاد حنفي، دار الغرب الإسلامي، ط 1، 1409هـ.